مرســـوم ســـلطاني

رقـم ٧٢ / ٢٠٢٤

بإجـازة اتفاقيـة امتيـاز استخـراج ومعالجـة الملح البحـري بين حكومة سلطنة عمان وشركة نقاء للملح ش.م.م للمنطقة رقم (٥١ ك)

نحـن هيثـم بـن طـارق سلطـان عمـان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،

وعلى قانون الثروة المعدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/١٩،

وعلى اتفاقية امتياز استخراج ومعالجة الملح البحري بين حكومة سلطنة عمان وشركة نقاء للملح ش.م.م للمنطقة رقم (٥١ ك) الموقعة بتاريخ ١١ من ديسمبر ٢٠٢٤م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

رسمنـا بمـا هـو آت

المـادة الأولـــى

إجازة اتفاقية امتياز استخراج ومعالجة الملح البحري المشار إليها.

المـادة الثانيـــة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صـدر فـي: ٢٩ من جمادى الآخرة سنـة ١٤٤٦هـ

الموافــق: ٣١ من ديسمبـــــــــر سنـة ٢٠٢٤م

هيثـم بن طـارق

سـلطان عمـان